

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

345 - حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقد بن محمد عن محمد بن المنكدر قال .

تصلي قائل له قال المشجب على موضوعة وثيابه قفاه قبل من عقده قد إزار في جابر صلى   في إزار واحد ؟ فقال إنما صنعت ذلك ليراني أحقق مثلك وأينا كان له ثوبان على عهد النبي . ؟ A

[ش أخرجه مسلم في الصلاة باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه رقم 518 . وفي الزهد والرفائق باب حديث جابر الطويل رقم 3008 .

(عقده) ربطه . (قفاه) مؤخر عنقه . (المشجب) عيدان تربط رؤوسها وتفرق قوائمها تعلق عليها الثياب]